

الجريدة الرسمية

٥٠٣٤

الجريدة الرسمية - قسم الاعلانات - العدد ٣٧ - ٢٠١٦/٧/٢١

إعلان عن وضع جداول التكاليف الأساسية قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية مشغرة عن وضع جداول التكاليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن عام ٢٠١٦ وما قبل قيد التحصيل عملاً بنص المادة ١٠٤ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ ويلفت النظر الى ما يلي:

اولاً: عملاً بنص المادة ١٠٦ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، على المكلفين المبادرة فوراً الى تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة الرسمية.

ثانياً: عملاً بنص المادة ١٠٩ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، تفرض غرامة تأخير قدرها ٢٪ (اثنان بالمئة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لا تسدد خلال المهلة المبيّنة في البند الاول اعلاه، ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

ثالثاً: يعتبر هذا الإعلان بمثابة إنذار شخصي لكل مكلف وقاطعا لمرور الزمن عن جميع المستحقات والمتأخرات المتوجبة للبلدية عن السنين السابقة.

مشغرة في ٢٠١٦/٧/١١

رئيس بلدية مشغرة

المحامي جورج الدبس

١٢٩٥

عدد: ٢٠١٦/٧٥

إعلان عن وضع جداول التكاليف الأساسية قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية عين عرب - قضاء راشيا عن وضع جداول التكاليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن العام ٢٠١٦ قيد التحصيل عملاً بنص المادة ١٠٤/ من القانون رقم ٨٨/٦٠ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته) ويلفت النظر الى ما يلي:

اولاً: عملاً بنص المادة ١٠٦/ من القانون رقم ٨٨/٦٠ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته)، على المكلفين المبادرة فوراً الى تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة الرسمية.

ثانياً: عملاً بنص المادة ١٠٩/ من القانون رقم ٨٨/٦٠ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته)، تفرض غرامة تأخير قدرها ٢٪ (اثنان بالمئة) عن

كل شهر تأخير عن المبالغ التي لم تسدد خلال المهلة المبيّنة في البند الاول اعلاه، ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

في ٢٠١٦/٧/١٤

رئيس بلدية عين عرب

عصام الهادي

١٢٥٢

أحكام قضائية

اساس: ٢٠١٦/١٣

قرار: ٢١٦/٢١٩

رقم النيابة العامة التمييزية: ٢٠٠٧/٦٢٩

خلاصة حكم

صادر عن محكمة التمييز الجزائية الغرفة (٧)

بالصورة الغيابية

لقد حكمت هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣ على المتهم محمد عبد المنعم إستيتة - رقم الملف ٤٥٣ - ببيان إحصائي ٢٠١٧، جنسيته فلسطيني، محل اقامته حارة حريك - شارع عبد النور - بناية رستم كريدي - ط (٢) قرب إذاعة النور، والنته كوثر، مواليد بيروت ١٩٧٨ أوقف بإشارة النيابة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٢ وأخلي سبيله في ٢٠٠٩/٧/١ بالعقوبة التالية: الأشغال الشاقة المؤقتة مدة ثماني سنوات وتدريبه الرسوم القانونية كافة.

رسم محكمة ١٠,٠٠٠

تعاضد قضاة ٢,٠٠٠

المجموع ١٢,٠٠٠

إثنا عشر ألف ل.ل

وفقاً للمواد ٥٤٧ ق.ع و ٧٢ أسلحة من قانون العقوبات لارتكابه جناية القتل وسلاح غير مرخص.

وقررت إسقاطه من الحقوق المدنية وعينت له قيما لإدارة أمواله طيلة مدة فراره وتعيين رئيس القلم لإدارتها.

في ٢٠١٦/٦/٢٣

الرئيس

بركان سعد

١٣١٦